

حكم أخذ الأجرة على الفتيا

وليد السعيدان

ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا وهي مسألة خطيرة ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا كنا نسهر في العلم جائز ما حكم اخذ الاجرة على الفتيا الجواب لا يجوز للمفتي ان يوقف استصدار فتياه على اجرة يدفعها المفتي - [00:00:00](#)

لا يجوز هذا مطلقا لان الافتاء عبادة وقربة وطاعة والمتقرر عند العلماء انه لا يجوز اخذ الاجرة على القرب والطاعات الا بدليل فان قلت وما يأخذه المفتون من الرواتب الان - [00:00:20](#)

الجواب هذا ليس باجرة هذا رزق من بيت المال. تسمى رواتب تسمى مكافآت. وقد اجمع العلماء على جواز اخذها من بيت المال في مناصب الدين. فالامام يأخذ رزقا شهريا. المؤذن يأخذ رزقا شهريا. المفتي القاضي يأخذون ارزاق شهرية من - [00:00:37](#)

في المال مفروضة لهم وهي جائزة لهم باجماع العلماء. لكن صورة الاجرة ان تقول جوابكم عندي ولكن لن اجيب الا بعد ان تدفع لي مثل اذانكم عندي بس ما اذن لكم الا - [00:00:57](#)

قرنقش تدفعون لي هذا لا يجوز - [00:01:13](#)